

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

قوله ويكره للأمين والشهود مدح أحدهما لما فيه من كسر قلب صاحبه .
هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب وقطع به في الهداية والمذهب والمستوعب والخلاصة
والمغني والشرح والوجيز وغيرهم وقدمه في الفروع .
وقيل يحرم اختاره بن عقيل .
قلت وهو قوي في النظر .
وقال في الفروع ويتوجه الجواز في مدح المصيب والكراهة في عيب غيره .
قال ويتوجه في شيخ العلم وغيره مدح المصيب من الطلبة وعيب غيره كذلك انتهى .
قلت إن كان مدحه يفضي إلى تعاطم الممدوح أو كسر قلب غيره قوى التحريم وإن كان فيه
تحريض على الاشتغال ونحوه قوى الاستحباب والله أعلم